المحاضرة الثالثة

٣- الاخلاق عند كانط

إذا كانت المرحلة اليونانية من التفكير الأخلاقي قد أولت اهتمامها بالفضلية كقيمة عليا، و كموقف رامز للكمال الإنساني الذي يبحث عن المعرفة و الحكمة، و يتصف بفضائل عقلية و خلقية بغية السمو بالروح، و تحقيق السعادة التي هي ليست إلا نوعا من الانسجام بين الإنسان و في مثله، أكثر منها ميلا إلى الانغمار في بحران من اللذات الماتعة الزائلة، و إذا كانت هذه المرحلة قد اعتمدت على الضمير بصيغته الناهية كأساس للأخلاق و مشرع لها، فإن الأمر سيعتوره تغير، يغني ميدان الأخلاق بنظرة جديدة متماسكة، و إن كانت تتصف بنوع من الصرامة و العسف، و ذلك على يد الفيلسوف الألماني «كانط» الذي رأى لا جدوى من محاولات الفلاسفة و هم يخوضون في مواضيع بسلاح إما أن يكون غير مشحوذ، و إما أنهم لم يتمكنوا من استعماله على الوجه الذي تأتي منه فائدة.. و إما أنهم – مرة ثالثة – يستعملونه في ميادين لم يخلق لها إطلاعا. و ما ذلك السلاح الذي تولى كانط شحذه و العناية به كواجب أول قبل استعماله إلا العقل..العقل الذي هو فضيلة الكائن البشري الأولي، الذي يعلو به على مستوى الحيوانات العجم. و نتيجة هذا الاهتمام الكانطي – بالعقل، نجده يقسم ميدانه إلى جزأين متقابلين : عقل نظري و شأنه العلم، و عقل عملي يهتم بالإرادة الإنسانية و ما يصدر عنها ... و قد خصص كانط لهذا النوع من الدراسة جزءا غير يسير من تفكيره، و كتب آثارا مختلفة أهمها : «العقل العملي» و «أسس ميتافيزيقا الأخلاق» بين فيهما ما سمي بالأخلاق الكانطية، فكان لهذه الأخلاق شمات جوهرية أصيلة جاوزت مرحلة الفضيلة اليونانية، و وطدت لمرحلة جديدة أثرت في التفكير الأخلاقي المعاصر

١- الإرادة الحرّة:

يفتتح كانط كتابه أسس ميتافيزيقا الأخلاق بفكرة مهمّة مفادها أنّ "من بين الأمور الّتي يمكن تصوّرها في هذا العالم، أو خارجه هي أنّه لا يوجد ما يمكن عدّه خيرا على وجه الإطلاق ودون قيد، اللّهم شيء واحد هو: الإرادة الخيرة" بمعنى أنّ الإرادة الخيرة هي المبدأ الأخلاقي الوحيد الّذي يعدّ الدّعامة الأساسيّة لكلّ فعل أخلاقي، باعتبارها الأمر الوحيد الّذي يمكن أن نعتبره خيرا على الإطلاق دون قيد أو شرط، لذلك فإنّ مواهب العقل كالذّكاء وخصائص المزاج كالشّجاعة وقوّة الإرادة ، وعطايا الحظّ كالمال والجاه والشّرف والسّلطة وما إلى ذلك، تعدّ بمنزلة خيرات متعدّدة نرغب في الحصول عليها والتّمتع بها، لكنّ هذه المواهب والعطايا لا يمكن أن تكون بمثابة خيرات في ذاتها: لأنّها قد تستخدم لفعل الخير أو لفعل الشّر، فهي جميعا لا تصبح خيرة إلّا بالنّسبة إلى ذلك المقصد الّذي ترجوه إرادتنا من وراء استخدامها.

يضرب كانط مثلا لذلك بفضيلة السّيطرة على النّفس أو رباطة الجأش فيقول إنّ هذه الفضيلة ليست خيرا في ذاتها؛ لأنّه لو توافرت لدى المجرم لجعلت منه مجرما خطيرا ولأظهرته في عيوننا بصورة المخلوق الكريه ننفر منه ونقسو في الحكم عليه. أمّا الإرادة الخيرة فهي الشّيء الوحيد الّذي يمكن أن يعدّ " خيرا في ذاته" لأنّها لا تستمدّ" خيراتها من المقاصد الّتي تحقّقها، أو الغايات الّتي تعمل من أجلها، إلاّ من باطن ذاتها باعتبارها الشّرط الضّروري الكافي لكلّ عمل أخلاقي. في حين إذا انعدمت الإرادة الخيرة من أي عمل خلقي فإنّه يصبح عندئذ عديم الصّبغة

الأخلاقيّة، بحيث نجد أنّ ما يكون جوهر "الإرادة الخيرة" ليس هو بما تحقّقه وما تحرزه من نجاح وآثار لأنّها تستمدّ خيراتها من صميم نيتها. كون النّيّة هي العنصر الجوهري في الأعمال الأخلاقيّة بأسرها مادامت الإرادة الطيّبة خيرة بذاتها لا بعواقبها لتظلّ خيرة حتّى ولو عجزت عن تحقيق مقاصدها.

يرى الفيلسوف الأمريكي المعاصر جون رولز بأنّ الإرادة الخيّرة عند كانط تتميّز بسمتين خاصتين: السّمة الأولى أنّها الشّيء الخير دائما في حدّ ذاته من دون مسوغات، والسّمة الثّانية أنّ قيمتها تفوق بلا مقارنة قيمة جميع الأشياء الأخرى الخيرة في حدّ ذاتها هي أيضا. هاتان السّمتان تبرزان المكانة الخاصّة للإرادة الخيّرة التّي يشير إليها كانط في حديثه عن القيمة المطلقة لإرادة خالصة. كما أنّ السّمة الثّانية تعني أنّ قيمة الإرادة الصّالحة تفوق كلّ ما عداها من قيم، مهما كان قدر عظمة تلك القيم بمعاييرها الخاصّة. فالادّعاءات الأسمى للإرادة الخيرة تتجاوز ادّعاءات القيم لأخرى حال تصارع بعضها مع بعض. بناء على ما سبق فإنّ الإرادة الحرّة هي وحدها الّتي يمكن أن تعدّ خيرا في طبيعتها بحيث لا تستمدّ خيراتها ممّا تصنعه أو تحقّقه بل هي مترفّعة وعاليّة على جميع آثارها لأنّها تستمدّ خيرتها من صميم نيّتها، على اعتبار أنّ النّيّة هي العنصر الجوهري في كلّ عمل أخلاقي ما دامت الإرادة خيّرة بذاتها لا بعواقبها، فالإرادة الخيّرة غاية في حدّ ذاتها لا مجرّد وسيلة أو واسطة لذلك فهي جديرة بالتّقدير يقول كانط: "من أجل أن نتناول تصوّر الإرادة الخيّرة الجديرة في حدّ ذاتها بأسمى درجة من التّقدير، والخيرة بغضّ النّظر عن أي هدف أو غاية تناولا وافيا، على نحو ما نجده كامنا في الفهم الطّبيعيّ السّليم، لا يحتاج إلى أن يعلم بل إلى أن يبصر به تبصيرا هينا، هذا التّصور الّذي يحتلّ في تقديرنا للقيمة الكاملة لأفعالنا أرفع مكان دائما، والّذي يكون الشّرط الّذي لا غنى عنه لكلّ ما عداه، أقول أنّنا قبل أن نتناوله سنفحص تصوّر الواجب "، ومعنى هذا أنّ الحديث عن الإرادة الخيرة يقودنا بالضّرورة إلى الحديث عن الواجب لكن ما هو الواجب؟ كيف يمكن أن يتجسّد في أفعالنا؟ وأي أفعال يمكن أن تُنعت بهذا الوصف؟

٢- الواجب الأخلاقي عند كانط:

يعرف كانط الواجب بأنّه "ضرورة أداء الفعل احتراما للقانون العقلي في ذاته " لهذا فالقيمة الأخلاقيّة للواجب لا تتوقّف على النّتائج الّتي يحقّقها أو الغايات، إنّما تتوقّف هذه القيمة على القاعدة الّتي يستوجبها الفاعل في أدائه لهذا الواجب. فالقيمة الخلقيّة لأي فعل تكمن أوّلا وقبل كلّ شيء في مبدأ الإرادة بغضّ النّظر عن الغايات الّتي يمكن أن يحقّقها مثل هذا الفعل. فإنّ كانط يرى أنّ الواجب يتحدّد وفقا للمبدأ الأوليّ الصّوري للإرادة دون أدنى اعتبار للرّغبات أو الأهواء أو الميول أو الغايات فالّذي يحدّد الإرادة ليس هو أي مضمون تجريبي بل هو الصّورة الخالصة للقانون.

هذا ما يحاول الفيلسوف المعاصر مايكل ساندل أن يوضّحه من خلال قراءته لكانط حيث يرى بأنّه إذا تصرفنا بدافع الواجب، كالمصلحة الذّاتيّة مثلا، فإنّ عملنا يفقد القيمة الأخلاقيّة. ويرجع ساندل إلى كانط كي يؤكّد أنّ هذا القول ينطبع، ليس على المصلحة الذّاتيّة وحدها، بل أيضا على أيّة محاولة وعلى المحاولات كلّها الهادفة إلى إشباع حاجاتنا ورغباتنا وخيراتنا وشهوتنا، وعلى نهج كانط يفرق ساندل بين دوافع الأهواء ودوافع الواجب ويؤكّد جازما أنّ الأفعال الوحيدة الّتي

تكون بدافع الواجب لها قيمة أخلاقيّة. يتّسم الواجب بثلاثة مميّزات أساسيّة وهي؛ أوّلا: إنّ الواجب صوري ومحض بمعنى أنّه تشريع كليّ أو قاعدة شاملة لا صلة لها بتغيرات التّجربة، فقيمة الواجب كامنة في صميم الواجب نفسه بغضّ النّظر عن أيّة منفعة أو فائدة. إنّه يحاول أن يبيّن لنا في أحد المواضيع، كيف أن في استطاعة طفل صغير لم يتجاوز العاشرة من عمره، حينما يكون إزاء إشكال أخلاقي، أن يميّز الحلّ الأخلاقي الصّحيح لهذا الإشكال، بحيث يتسامى بنفسه فوق سائر اعتبارات اللّذة والمنفعة والمصالح الفرديّة، لكي يتطابق سلوكه مع المثل الأعلى للنّزاهة الخالصة أو الأمانة المطلقة . وبهذا المعنى يمكن القول بأنّ قيمة الواجب كامنة في صميم الواجب نفسه، بغضّ النّظر عن أيّة منفعة أو فائدة أو كسب مادي، فالإنسان هو الوحيد الّذي يعمل الواجب عالما في الوقت نفسه أنّ قيمة الفضيلة إنّما تزيد كلّما كلفتنا الكثير، دون أن تعود علينا بأي كسب.

يتّسم الواجب ثانيا: بأنّه منزّه عن غرض؛ بمعنى أنّه لا يُطلب من أجل تحقيق منفعة، أو بلوغ السّعادة، بل هو يُطلب لذاته. فليست الأخلاق هي المذهب الّذي يعلمنا كيف نكون سعداء، بل هي المذهب الّذي يعلمنا كيف نكون جديرين بالسّعادة. ومعنى هذا أنّ علينا أوّلا أن نؤدّي واجبنا، فإذا ما اضطلعنا بأدائه كان علينا بعد ذلك، أن نبحث فيما إذا كان الفعل الّذي هو جدير به. ولئن يكن الواجب في نظر كانط يفترض الحريّة ويكتمل بالسّعادة، إلاّ أنّه لابدّ لنا أوّلا وقبل كلّ شيء من إطاعة الواجب بصفه واجبا وليس غير.

وأمّا السّمة الثّالثة والأخيرة الّتي يتّصف بها الواجب، فهي، أنّه قاعدة لا مشروطة للفعل: بمعنى أنّه لا سبيل إلى تأسيس الواجب على شيء آخر أو إرجاعه إلى شيء آخر، ما دام الواجب هو الدّعامة الّتي يستند إليها كلّ تقدير عملي وكلّ حكم أخلاقي. وبعبارة أخرى يقرّر كانط أنّ الواجب قانون سابق على تصوّر تجريبي أو هو على الأصحّ حكم أولي تأليفي يمثّل الواقعة الوحيدة للعقل العملي المحض. وقصارى القول إنّ الواجب عند كانط يجمع بين الطّبع الأوّلي من جهة، والطّابع الصّوري من جهة أخرى، وإلّا لما كان كليّا، ضروريا، غير مشروط..

لو كان الإنسان حسب كانط كائنا عاقلا محضا لاتجه بطبيعته نحو الخير، لكنّ الإنسان كائن عاقل وله إرادته لهذا فهو مزيج من الحسّ والعقل، فرغم أنّه يتصوّر الخير، إلاّ أنّه يُقدِم على ارتكاب الشّر، ومعنى ذلك أنّ الإرادة البشريّة خاضعة لدوافع حسيّة مع العقل، لهذا يمنعنا من أن نستمد القانون الأخلاقي من التّجربة لأنّه يستحيل علينا أن نعثر في الواقع العمليّ التّجريبي على فعل أخلاقي صادق، فالأفعال الّتي يقوم بها الإنسان لا يمكن لنا أبدا أن نكشف عن دوافعها، إنّ كلّ ما نعرفه عنها هو مظاهرها الخارجيّة، والأفعال الّتي نقوم نحن بها من الصّعب علينا أيضا أن نعي دوافعها المستترة وننفذ إلى أعماقها، لهذا لا يمكن أن نتّخذ من التّجربة شواهد على مبادئ الأخلاق.

بناء عليه فإنّ التّصورات الأخلاقيّة لا تستمدّ إذنا من التّجربة، وإلاّ لتشوّهت خصائصها الأصيلة الجوهريّة، ولا تتوقّف في أصولها ولا في معناها، على الظّروف الزّمنيّة والمكانيّة. ولهذا فإنّ ميتافيزيقا الأخلاق تضع قوانين الكائنات العاقلة، لا قوانين الطّبيعة الإنسانيّة ما دام الأمر كذلك، فعلينا أن نتساءل عمّا إذا لم يكن في وسع العقل أن يضع قوانين للأخلاق غير مستمدّة من

التّجربة أو من أمثلة النّماذج الماضيّة، بل تستمدّ من العقل نفسه وفقا لمنهج تحليلي يتصاعد شيئا فشيئا حتّى المبادئ الأولى للسّلوك وحتّى فكرة الواجب بعامّة حتّى لو لم تقدّم لنا التّجربة في الماضي والحاضر أمثلة الالتزام بالواجب بما هو واجب، وبالجملة الوصول إلى المبادئ الأوليّة القبليّة الّتي تحدّد الإرادة.

وينبغي أن يكون القانون الأخلاقي صادقا ليس فقط بالنّسبة للنّاس، بل أيضا بالنّسبة إلى الكائنات العاقلة بالعامّة وليس فقط بحسب شروط عرضيّة ومع استثناءات، بل وفقا لضرورة مطلقة،" فالقانون الأخلاقي فكرة عقليّة. وهو يحدّد مبدأً يسري على جميع الكائنات العاقلة سواء أكانت كائنات محدودة باحتياجات مثلنا، أم غير ذلك وهو ما ينطبق على الله والملائكة والكائنات العاقلة في أماكن أخرى من أكون (إذا فرضنا وجودها) وعلينا نحن كذلك"، الشّيء الّذي يعني أن الأخلاق يجب أن تستمدّ مبادئ العقل القبليّة غير الممزوجة بأيّة اعتبارات تجريبيّة مستمدّة من أحوال الطّبيعة الإنسانيّة وميولها ونوازعها. ومن أجل بلوغ هذه المبادئ الأخلاقيّة المحضة، عليه أن يوضّح قوّة العقل العمليّة.

إذا كانت كلّ الكائنات تعمل وفقا للقانون، فالإنسان هو الكائن الوحيد الّذي يتمتع بملكة القدرة على التّصرف وفقا لتصوّره للقوانين وتعقّله لها، لا يفرض القانون الأخلاقي نفسه على الإرادة بل هو يتّخذ طابع الالزام ـ لا الضّغط ـ ويتجلّى في شكل نظام أخلاقي لا ضرورة أخلاقيّة؛ يقول كانط في ذلك" كلّ شيء في الطّبيعة يخضع لقوانين، الكائن العاقل وحده هو الّذي يملك المقدرة على السّلوك بحسب تصوّر القوانين، أي بحسب مبادئ، أو بعبارة أخرى هو كائن الّذي يملك الإرادة لذلك" ذلك لأنّ الإرادة هي ملكة العقل وفقا لقواعد، وهذه القواعد هي إمّا ذاتيّة حين يرى الفاعل أنّها لا تصدق إلاّ بالنّسبة إلى نفسه، وإمّا موضوعيّة حينما تكون قوانين حقيقيّة يرى الفاعل أنّها صادقة بالنّسبة لإرادة كلّ كائن عاقل بوجه عام.

٣- – الأوامر الشّرطيّة والأوامر القطعيّة وقواعد القانون الأخلاقي

إذا كانت الأوامر المشروطة تفترض قاعدة أن من يريد الغايات يرد الوسائل، بهذا تكون الغاية مشروطة بالوسيلة والوسائل بدورها تتوقّف على الغايات "فالتّعليمات الّتي ينبغي على الطّبيب أن يتبعها لكي يشفي مريضه شفاء تامّا، والتّعليمات الّتي يجب أن يلتزم بها مازج السّموم لكي يميته ميتة مؤكّدة كلتاهما من هذه النّاحية متساويتان في القيمة، طالما كانت تعاليم كلّ منهما تؤدّي إلى تحقيق هدفه على الوجه التّام"، فإنّ الأمر المطلق فعل يختلف عن النّوع السّابق لأنّه لا يرتبط بأيّة وسيلة، ولا بأيّة غايّة، وإنّما يربط بين الإرادة وبين القانون الكلّي مباشرة، لا بأفعال جزئيّة تؤدّيها الإرادة، وإنّما بالقاعدة الصّالحة لأن تكون مبدأ للفعل، لهذا فإنّ الجوهريّة المحدّدة للأمر المطلق هي أنّه كلّي، تلك الكليّة يجب على القاعدة أن تتطابق معها، وهذا التّطابق وحده هو الّذي يصور لنا الأمر أنّه الضّروري حقّا.

أوّلا:" افعل كما لو كان على مسلمة فعلك أن ترتفع عن طريق إرادتك إلى قانون طبيعي عام"وهذه القاعدة الأساسيّة الّتي اعتبرها كانط مبدأ لسائر القواعد الأخرى، تعني أنّ المحكّ الأوحد للسّلوك الأخلاقيّ هو إمكانيّة تعميمه من غير تناقض، فإذا كان في وسعي أن أجعل من القاعدة الّتي استندت إليها في فعلي قانونا عامّا لا يتعارض مع الواقع الخارجيّ كان فعلي مطابقا للواجب. وأمّا إذا أدّى تعميمي لقاعدة هذا الفعل إلى ضرب من التّناقض، كان الفعل نفسه

متعارضا مع القانون الأخلاقي، ويضرب لنا كانط أمثلة عديدة لبيان صحّة هذه القاعدة، إذ يشير إلى فعل الخيانة، وفعل الانصراف إلى حياة اللّذة، وفعل الامتناع عن مساعدة الغير، فكانط يذهب كذلك الى أن يذكرنا بأنّنا حينما نخالف واجبا من الواجبات فإنّ كثيرا ما نرفض في قرارة نفوسنا فكرة اعتبار مبدأ سلوكنا قاعدة أخلاقيّة عامة لأنّنا نشعر بأنّنا هنا بإزاء حالة خاصّة تجعل من سلوكنا مجرّد استثناء للقانون الأخلاقيّ العامّ.

ثانيا: "افعل الفعل بحيث تعامل الإنسانيّة في شخصك وفي شخص كلّ إنسان سواك بوصفها دائما وفي نفس الوقت غاية في ذاتها، ولا تعاملها أبدا كما لو كانت مجرّد وسيلة" هذه القاعدة الثّانية تدلّنا على أنّ الأخلاق الكانطيّة ليست مجرّد أخلاق صوريّة بحتة لا تنطوي على مضمون، ولا تشتمل على أيّة مادّة، بل هي قد أرادت أن تجعل للواجب مضمونا أو مادّة، فجعلت من " الشّخص الانسانيّ" غاية في ذاته، وذهبت إلى أنّه الموضوع الأوحد للواجب. ولكن لمّا كان من المستحيل في نظر كانط أن تكون للواجب مادّة تجريبيّة أو مضمون تجريبي، فقد حصر فيلسوفنا موضوع الواجب في الجانب العقليّ من الشّخص الإنسانيّ، وذهب إلى أنّ الطّبيعة العاقلة وحدها هي الّتي تعدّ "غاية في ذاتها"، إذا كان في استطاعتنا أن نتّخذ من الأشياء "وسائل، نستخدمها لتحقيق أغراضنا، فإنّنا ملزمون بأن ننظر إلى الكائنات العاقلة على أنّها" غايات" موضوعيّة" بالتّالي فإنّه ليس من حقنا أن نعامل الأشخاص باعتبارهم مجرّد وسائل لتحقيق أغراضنا.

ثالثا: "إعمال بحيث تكون إرادتك هي الإرادة المشرعة الكليّة" هذه القاعدة هي بمثابة مركّب يجمع بين القاعدتين السّالفتين لأنّها تنصّ على ضرورة خضوع الإنسان للقانون، باعتباره المشرع الوحيد له. وما دامت إرادة الكائن النّاطق هي بطبيعتها خاضعة للقانون، فإنّه لا بدّ لهذه الإرادة أن تكون هي مصدر هذا القانون، بحيث يكون خضوعها له بمثابة خضوع لنفسها. وحينما يقول كانط إنّ الإرادة هي المشرعة العامّة للقانون فهو يعني بذلك أنّ لديها من الأتونوميا ما يجعل منها إرادة حرّة لا تصدر في أفعالها إلاّ عن طبيعتها العاقلة، ومن هنا يقرّ كانط أن مصدر الالزام الخلقي هو سلطة باطنيّة تجعل من الإرادة مصدر التّشريع الخلقي كلّه، وليس في وسع الإرادة أن تكون مصدرا للالزام، اللّهم إذا كان في مقدورها أن تتحرّر من القانون الطّبيعيّ الّذي يفترض أنّ لكلّ ظاهرة علة خارجة عنها. فلابدّ إذن من أن ننسب إلى الإرادة ضربا من الحريّة أو الاستقلال الذّاتي، حتّى تكون هي المشرع الوحيد لأفعالها، وهي المسؤولة الوحيدة عن تصرّفاتها، وكانط يرى أنّ استقلال الإرادة هو مبدأ كرامة الطّبيعة البشريّة وكلّ طبيعة عاقلة، لأنّه لولا هذا المبدأ لما كانت الإرادة هي مصدر التّشريع الخلقي، وحيث إنّ القانون الأخلاقي الصّادر عن العقل واحد لدى جميع الكائنات النّاطقة فإنّ كانط يرى أنّ ثمّة "مملكة الغايات" تتألّف من اجتماع سائر الموجودات العاقلة الّتي تجمع بينها تلك القوانين المشتركة. وليس في هذه المملكة رئيس ومرؤوس، بل كلّ أفرادها أعضاء في ذلك العالم المعقول الّذي يسوّده تشريع عقلي واحد.

ينهي كانط حديثه عن الأوامر المطلقة بالرجوع إلى فكرة الإرادة لخيرة الّتي اتّخذ منها نقطة انطلاقه، فيقول إنّ الإرادة تكون خيرة خيرا مطلقا حينما يكون في الإمكان تحويل قاعدة سلوكها إلى قانون عامّ، دون أن يكون في ذلك أي تناقض ذاتي ومعنى هذا أنّ الخيريّة الأخلاقيّة تنحصر في إخضاع إرادتنا للقواعد، بحيث يتحقّق ضرب من الانسجام بين شتّى أفعالنا الإراديّة

وتبعا لذلك فإنّ الإرادة الخيرة لا يمكن أن تتعارض مع نفسها فضلا على أنّه لا يمكن أن تكون بأيّ حال من الأحول سيّئة. لهذا نجد كانط يرد الجانب الأكبر من الأخطاء الّتي وقع فيها أصحاب المدارس الأخلاقيّة المختلفة إلى قولهم بوجود سلطة خارجيّة هي مصدر الالزام الخلقي.

٤- القانون الأخلاقي و الحرية ومسلمات العقل العملي

ان القانون الأخلاقي ليس شيئا مفروضا على الإرادة من خارجها بل منبثق من الإرادة نفسها وهذا ما يبرر إطاعته وهذه الإطاعة هي الحرية وهذا المبدأ يسمى التشريع الذاتي للإرادة والحرية بهذا المعنى يمكن ان تعرف بانها الصفة التي تتصف بها الإرادة العاقلة في قدرتها على الفعل دون تأثير من الأسباب الأجنبية عنها ويمكن تعريفها الحرية هي تشريع الإرادة لنفسها بنفسها .

حيث ان المشروع الكانطي برمته على مفهوم الحرية،باعتباره المبدأ المحرك للفلسفة الكانطية بأكملها .داخل كتاب نقد العقل الخالص هناك دعوة صريحة بحرية العقل في أن يدعي ما يشاء و كيفما يشاء لكن في حدود معارفه ، أي في الشروط الترانسندنتالية للتجربة ،يصرح كانط أن أفكار العقل الخالص عبارة عن قيم ،تعتبر الحرية هي القيمة المركزية التي يبنى عليها العقل العملي ،إنها شرط تعيين القانون الأخلاقي ، في حين تظل قيمتي وجود الله و خلود النفس شرطان لموضوع الإرادة لتحقق القانون الأخلاقي في العالم وموضوعه هو الخير الأسمى .

إن الإشكالية أساسية التي أطرت كانط مند مقدمة نقد العقل العملي،محاولة إثبات عقل عملي محض ؟ تم يتساءل مشروعية القانون الأخلاقي باعتباره تعيين عام للإرادة الخالصة .ثم موقع الفعل الحر بين القانون الأخلاقي وتحقق القانون الأخلاقي؟

انطلق كانط في كتاب نقد العقل العملي من مسلمات أساسية ، الله النفس و الحرية وهي أفكار العقل الخالص ' سيعتبر هاته الأفكار كقيم أفلاطون عندما وضع عالم المثل ، وضعه كقيم . فالقيم هي أفكار يشكلها العقل ، حينما يوحد ما سبق أن وحده الفهم . يؤسس كانط العقل العملي العلى الخاصية المحضة للعقل ، فأول ما يكتشفه العقل هو ذاته كحرية ، القانون الأخلاقي يجب أن يكون تعيين عام للإرادة و الحرية يجب أن تتماهى مع استقلالية الإرادة . يعترف كانط بوجود قانون أخلاقي موضوعي ، قائم على الخاصية المحضة للعقل،ومستقل عن التجربة .

يجب على القانون الأخلاقي أن يتميز بميزتي الشمول و الكونية ، فهاتين الخاصيتين مستخلصتان من الخاصية المحضة للعقل ، و العقل العملي لا يعبر إلا عن حرية العقل ، إنه قانون الإرادة الخالصة و المستقلة عن كل باعث حسي قد يوقعها في استقلالية الإرادة هي الأساس الفكري الذي تقوم عليه جميع أفعال الكائن العاقل، و لا يمكن قبول هذا الأمر، إلا إذا كانت هده الإرادة إرادة حرة، و الفعل الحر الوحيد هو فعل التشريع، تأمرنا مبادئ القانون الأخلاقي بأن نفكر في حكمة إرادتنا كمبدأ كامل لتشريع شامل،الوعي الوحيد هو الوعي بالقانون الأخلاقي مشرع في الأصل،العقل العملي المحض هو الملكة الوحيدة التي تسن القوانين من دون وساطة في ملكة الرغبة ، من هذا المنطلق يسمى العقل العملي محضا ، وملكة الرغبة تجد تحديد في ذاتها تسمى بحصر المعنى إرادة ، أي إرادة مستقلة بذاتها أي حرة .

القانون الأخلاقي هو الذي يسمح للإرادة بتحقيق ذاتها كشكل خالص لتشريع شامل ،بواسطة القانون الأخلاقي نعرف أننا أحرر،ير كانط أن الكائنات الحرة العاقلة وحدها من تخضع للعقل العملي ، و هذا الأخير يشرع بصدد كائنات عاقلة حرة ، و هذه الأخيرة تخضع لسببية حرة يقول كانط " القانون الأخلاقي هو قانون الحرية بعلية". سيعتبر كانط الحرية قيمة من قيم العقل الخالص ، وهي شيء في ذاته ، لا يستطيع الفعل النظري أن يعرفها ، بينما يستطيع العقل النظري الوقوف على تجلياتها في الأفعال . تنسب الحرية إلى الشيء في ذاته ، وهنا ينبغي تذكر النومين كشيء حر ، حيث يتم فهم بوصفها كائنات عاقلة خاضعة لسببية حرة.

يعطي العقل العملي عند كانط لمفهوم الحرية حقيقة موضوعية ، إنه يشرع بصدد الشيء في ذاته.أي أن القانون الأخلاقي هو قانون وجدنا المعقول كمشرع في الأصل . ويستعمل كانط لفظ التشريع باستعمالين

: ١ التشريع بمفاهيم الطبيعية ، الذي يشرع فيه العقل انطلاقا من ملكة المعرفة ، ميدان هذا الأخير هو الظاهرات .

٢ التشريع بمفهوم الحرية، الذي يشرع فيه العقل انطلاقا من ملكة الرغبة، أي في المصلحة العملية الخاصة بالإرادة وهو مجال الأشياء في ذاتها كنومينات ' العقل العملي عندما يشرع فهو يشرع لكائنات حرة و عاقلة ، فالكائن الحر و العاقل يعطي نفسه قانون بعقله و يمكن اعتبار الذات : ذات ومشرعة في نفس الآن و الحين .

الإرادة تعطي نفسها قانون يفتر ض حريتها، ويلزم أن يكون هذا القانون صوري محض، من هنا تكون الإرادة مستقلة ذات سيادة و القانون يقول ما يجب فعله وما يجب تركه، وهذا هو الأمر المطلق. الإرادة الحرة خاضعة للقوانين، فالإنسان لا يستطيع أن يفعل فعلا إلا تحت تأثير الحرية، وهذه الخاصية هي خاصية كل الكائنات العاقلة.

الإنسان من حيث ينتمي إلى عالم الظواهر فهو خاضع لحتمية طبيعية ،ومن حيث يمتلك طبيعة فوق محسوسة ينتمي إلى عالم النومينات، و لا يمكن أن نتصور إرادته إلا من خلال فكرة الحرية ' يعني أن رغباته مستقلة عن رغباتنا الحسية،الاستقلال الذاتي للإرادة هو الأساس الفكري التي تقوم عليه أفعال الكائنات العاقلة .

القانون الأخلاقي هو قانون تعيين الإرادة ، وهو قانون قبلي مستقل عن كل ما هو تجريبي وعن رغباتنا الحسي و أكثر أنانية و القانون الأخلاقي هو صورة السببية العقلية الحرة ، إن كان هناك شيء يستحق الاحترام فهو القانون الأخلاقي ، و الاحترام شعور أخلاقي يمثل الإرادة الحرة الإرادة ترتبط بصورة الخير لا بمادته . إذن القانون الأخلاقي وحده من يستحق الاحترام ، و الاحترام شعور قبلي وعلة تحديده توجد في العقل العملي .يقول كانط إن الشعور بالاحترام هو الشعور الأخلاقي الوحيد المتفق مع مبدأ الأخلاقية ، ذلك أن الشعور بشكل عام ، مرتبط بما هو تجريبي حسي قائم بالأساس على اللذة، ومادية الخير و الشر ، الشعور بالاحترام هو عين الأخلاقية، وهو الدافع أو الباعث الوحيد للإرادة .

القانون الأخلاقي صادر عن العقل العملي الخالص، ويعبر كانط عنه بصيغة صورية يتم بها تحديد الفعل ، فإذا كان الفعل خيرا ، فهو صادر عن احترام القانون ،وتكون قاعدته هي منشأ

الأخلاقية ، يتحدد القانون الأخلاقي كمبدأ خالص و إرادة مستقلة قبليا ،عندما يكون هذا القانون أمرا مطلقا ، يكون تحديد الفعل في الإرادة أمرممكن ،و الواجب هو ذلك الفعل الذي يحتم علينا الإلزام المطلق .

يعتقد كانط أن فكرة الخير الأسمى فكرة غامضة جدا ،بالنسبة إلى كانط ليس هناك علاقة تحليلية و لا تركيبية بين الفضيلة السعادة. كي يحل كانط مشكل الخير الأسمى طرح في البداية مشكل الوعي الذاتي كفاعلية أساسية قبل أن يستعين بفكرتي خلود النفس و وجود الله .و يرى كانط أن مهمة الذات في كتاب نقد العقل الخالص محاولة ربط وتوحيد، و إضفاء القيمة على المعارف ،من هنا سيتكلم كانط عن الذات كقيمة ،أي باعتبارها المسؤولية عن تشكيل القيم ،فالذات ليست ظاهرة و لا نومين ، القيم هي تمثلاتنا لما يجب أن نفعله ، وهي تتضمن صورة تلك الأفعال ، نمط وجود الفكرة هو نفس نمط وجود القيمة .كما يعتبر كانط أن الخير الأسمى مؤسس على النموذج الذاتي إن تحقيق القانون الأخلاقي ، باعتبار أن هذا الأخير موجه للكائنات عاقلة ،هو أمر شبه مستحيل لذلك قرر كانط أن يتنازل قليلا .

ميز كانط بين نوعين من الإنسان

: ١ الإنسان النظري المتعالي ، هو الإنسان الذي يبحث عن القانون الأخلاقي الصوري الموجه إلى الكائنات العاقلة ،

٢ الإنسان العادي هو الذي يربط الفعل الأخلاقي بالغائية من جهة و الفعل و المنفعة من جهة أخرى.فالأمر الأخلاقي عند هذا النوع من الإنسان هو أمر شرطي.

سيتساءل كانط في إطار حديثه عن الخير الأسمى عن موقع التجربة داخل مبحث الأخلاقية ، أي عن التجربة كشرط الموضوعية داخل الأحكام الأخلاقية .

يرى كانط أن العقل الأخلاقي يضع موضوعه وضعا، لأن موضوع القصدية هو موضع الأحكام الأخلاقية ، العقل العملي يضع موضوعه بشكل قصدي ، داخل العقل العملي نجد أن الإرادة هي أساس الموضوعية، فالإرادة الطيبة هي أساس التجربة الأخلاقية ، و هذه الأخيرة هي فكرة و فعل،فالفعل يعطي الوجود للفكرة ، و الفكرة تعطي المضمون للفعل .

سيتكلم كانط عن الخير الأسمى باعتباره وحدة القيم ، فهو الغاية القصوى للاستقلالية الإرادة و هو الموضوع الحقيقي للعقل العملي الخالص ، لكي يتحقق الخير الأسمى في العالم يجب أن تتفقا لفضيلة مع السعادة ، تحقق الخير الأسمى في العالم هو موضوع ضروري للإرادة المحددة بالقانون الأخلاقي ،و تطابق القانون مع الإرادة هو كمال للكائن العاقل ، وهو مطلب ضروري للارتقاء النفس إلى ما لانهاية و وهذا الأمر لن يتم إلا عن طريق افتراض خلود النفس .

أما افتراض وجودا لله كمصادرة للعقل العملي الخالص،من أجل تحقق الشق الثاني من الخير الأسمى ،أي السعادة، هذه الأخيرة هي شرط الموجود العاقل في العالم ، لذلك كان من الضروري على كانط أن يسلم بوجود الله،كافتراض ضروري لتحقيق الأخلاقية ومعه الواجب، تحقيق الخير الأسمى يؤذي بنا إلى الدين. فالدين هو معرفتنا بواجباتنا الأخلاقية كأوامر إلهية و ليس بوصفها عقوبات بل بوصفها قوانين للإرادة حرة .

إذن تحقق الأخلاق مرتبط بالتجربة الدينية ،و سيعمل كانط على تأسيس الدين على الأخلاق ، و سيقول بوجود دين كوني، قائم على أفكار العقل الخالص.

المصادر والمراجع

١- توفيق الطويل : الفلسفة الخلقية: نشأتها وتطورها ،دار النهضة العربية ، ١٩٦٧.

٢- زكريا إبراهيم، المشكلة الخلقية، مكتبة مصر بالفجالة، القاهرة، ١٩٦٩

٣- بدوي، عبد الرحمن. هل يمكن قيام أخالق وجودية؟ القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٣.

٤- بدوي عبد الرحمن : الاخلاق النظرية. ط ٢. الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٧٦. ٥- بريل، ليفي. الأخلاق وعلم العادات الاخلاقية. ترجمة محمود قاسم. مراجعة السيد محمد بدوي.

٦- القاهرة: مطبوعات مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٥٣.

٧- رجب، منصور علي. تأملات في فلسفة الأخلاق. القاهرة: مطبعة مخيمر، ١٩٥٣.

٨- سدجويك، هـ. المجمل في تاريخ علم الأخلاق. ترجمة توفيق الطويل وعبد الحميد حمدي. الإسكندرية: دار نشر الثقافة، ١٩٤٩.

٩- الشرقاوي، محمد عبد الله. الفكر الأخلاقي: دراسة مقارنة. بيروت: دار الجيل، ١٩٩٠.

١٠- قام، يعقوب. دراسات في الأخلاق. القاهرة:]د.ن.[،]د.ت.[.

١١- موسى، محمد يوسف. مباحث في فلسفة الأخلاق. القاهرة: مطبعة الأزهر، ١٩٤٣.

١٢- موسى محمد يوسف : في تاريخ الاخلاق. القاهرة: مطبعة أمين عبد الرحمن،]د.ت.[.

١٣- جون رولز : محاضرات في فلسفة الاخلاق ، ترجمة ربيع وهبه، سلسلة "ترجمان" في المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ،،ط١، ٢٠١٩

١٤- براتراند رسل ،تاريخ الفلسفة الغربية ،ج٣ ،ترجمه محمد فتحي الشنيطي ،الهيئة العامة للكتاب ،١٩٧٧م.

١٥- كانط.إمانويل، تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق، ترجمة عبد الغفار مكاوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،

١٩٨٠

١٦ - إبراهيم. زكريا، المشكلة الخلقيّة، (مصر: مكتبة مصر، ١٩٧٩ .

١٧ - بدوي. عبد الرّحمان، الأخلاق عند كانط، (الكويت: وكالات المطبوعات، ١٩٧٩

١٨- .إمانويل كانط : نقد ملكة الحكم، ترجمة غانم هنا، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط١. ٢٠٠٥،.

١٩ -.إمانويل كانط: نقد العقل العملي، ترجمة غانم هنا، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط١،.٢٠٠٨ ، .

٢٠-.إمانويل كانط: نقد ملكة الحكم، ترجمة غانم هنا، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط١ ، ٢٠٠٥ .